

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمعية البر الأهلية
بالحرجة

ثقة المحسنين .. وأمل المحتاجين
مسجلة بوزارة العمل برقم (١٩٩)

سياسة صرف المساعدات

جمعية البر الأهلية بالحرجة

المادة (١) المستفيدون من خدمات الجمعية :

الفقراء - الأيتام - الأراامل والمطلقات - المعوقين - العجزة - المقبلون على الزواج
أسر السجناء - أسر شهداء الواجب - وأيضاً ذوي الظروف الخاصة المؤقتة .

المادة (٢) شروط وضوابط المستفيدون من الجمعية :

- (١) أن يكون سعودي الجنسية .
- (٢) أن يسكن داخل النطاق الجغرافي لخدمات الجمعية .
- (٣) أن لا يتجاوز مقدار دخل عن 600 ريال يتضمن عدم وجود أي استثمار عقاري أو معدات أو بيع وشراء في السيارات .
- (٤) أن لا يكون مستفيد من جمعية أخرى .

المادة (٣) المتطلبات المطلوبة لتسجيل المستفيدين بالجمعية :

- (١) استمارة الاستفادة من خدمات الجمعية .
- (٢) كرت العائلة + بطاقة الأحوال .
- (٣) مشهد لطلاب المدارس .
- (٤) إثبات حالة اجتماعية للبنات أكثر من ٢٥ سنة .
- (٥) إثبات حالة اجتماعية للأراامل والمطلقات
- (٦) إثبات مقر السكن (الباحث الاجتماعي أو فاتورة كهرباء) .



المادة (٤) إلغاء ملفات المستفيدين :

أولاً : يتم تعليق ملف المستفيد لمدة لا تقل عن سنة لعدة أمور منها :-

- ١- إذا أثبت أن المستفيد يستفيد من خدمات جمعية أخرى .
- ٢- إذا أثبت لدى الجمعية بأن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل مقدار الدخل أو غير ذلك من شروط تسجيل الجمعية .

ثانياً : يلغى ملف المستفيد كلياً :-

- إذا ثبت أن المستفيد لا تنطبق عليه شروط وضوابط التسجيل في الجمعية وخاصة الفقرة (٣) مادة رقم (٢) .

ثالثاً : يتم تعليق الملف مؤقتاً في الحالات التالية :-

- عدم تحديث بيانات المستفيد سنوياً

رابعاً : لمجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف .



المادة (٥) توزيع المساعدات النقدية :

يتم توزيع المساعدات النقدية على المستفيدين وفق أعداد الأسرة بناءً على الميزانية المخصصة للمساعدات من قبل مجلس الإدارة .

المادة (٦) إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف :

يتم اقرار المساعدات النقدية مثل / المساعدات الطارئة والايتام والارامل والمطلقات والمقبلين على الزواج والفراء والعجزة واسر السجناء والمرضى وسداد الايجارات وسداد الديون ومساعدات بناء وترميم المساكن وغيره من المساعدات النقدية بناءً على ما يتم رفعه من قبل اللجنة الاجتماعية واعتمادها من مجلس الادارة بناءً على توصيات اللجنة وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة والمبلغ ويتم اقرارها عن طريق اجتماع مجلس الادارة .

- يصرف للمستفيدين الدائمين (أسر الفقيرة - أيتام - أرامل - مطلقات - معوقين - أسر سجناء) عن طريق نظام التحويل السريع في حسابات المستفيدين مباشرة بعد اعتمادها من مجلس الإدارة .

المادة (٧) مساعدات الأسر الفقيرة :

يتم ترتيب المساعدات ترتيباً تنازلياً حيث تكون البدايةً من فئة عديمي الدخل ثم الفئة (أ) ثم الفئة (ب) ثم الفئة (ج) وفق ما يخصص من مساعدات .

المادة (٨) مساعدات الأيتام :

يصرف لليتم الذي يسكن في منطقة خدمات الجمعية بصفة دائمة حسب الضوابط التالية :

- ١- إثبات اليتيم موضحاً فيه وفاة الأب عن طريق دفتر العائلة وإذا لم يوجد فشهادة وفاة الأب أو حصر ورثة .
- ٢- ألا يتجاوز عمر اليتيم عن ١٨ عام .
- ٣- صورة الهوية المسجل فيها اليتيم .
- ٤- صورة صك الولاية أو الوكالة .
- ٥- رقم الحساب الايبان .

المادة (٩) مساعدة الزواج :

يصرف للمقبلين على الزواج اعانة مقطوعة لا تتجاوز (٥٠٠٠ ريال) ولا تقل عن (٣٠٠٠) ريال وفق الضوابط التالية :-

- (١) معروض باسم الجمعية
- (٢) مشهد إمام المسجد
- (٣) مشهد بالراتب
- (٤) عقد نكاح
- (٥) كارت العائلة
- (٦) بطاقة الأحوال



المادة (١٠) المساعدات في حالات الكوارث :

يقوم مسئول البحث الاجتماعي بالجمعية بالاشتراك مع اللجنة الاجتماعية بتقييم الحالة ثم الرفع بمرئياتها لمجلس الإدارة لإقرار المساعدة من عدمها وتصرف المساعدات من حساب الصداقات .

المادة (١١) إقرار المساعدات العينية :

يتم صرف المساعدات العينية بعد اعتماد توزيعها من قبل اللجنة واستيفاء النماذج الخاصة لإدخالها المستودع وإخراجها منه وتوزيعها على الفئات التي يتم تحديدها من قبل اللجنة .

المادة (١٢) مساعدات المتعفين :

من هو المتعفف ؟

هم أولئك الذين حجبهم الحياء والعفة عن التسجيل في الجمعية وتمت الدلالة عليهم من قبل الباحثين الميدانيين أو أي شخص آخر .

كيفية التعامل مع المتعفف :

تتم زيارته من قبل الجمعية (قسم البحث الاجتماعي) ويتم الرفع لإدارة الجمعية بمرئيات فرق البحث لرفعها لمجلس الإدارة لاتخاذ القرار المناسب ويتم الصرف عليها من حساب الصداقات .





الاجتماع الأول لمجلس إدارة جمعية البر الخيرية بالخرجة لعام ٢٠١٩م المنعقد يوم الأحد ١٣/٠١/٢٠١٩م الموافق ١٤٤٠/٠٥/٠٧هـ
الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين أما بعد
إنه في يوم الأحد ١٣/٠١/٢٠١٩م الموافق ١٤٤٠/٠٥/٠٧هـ وبصالة الاجتماعات بمقر الجمعية عقد الاجتماع الأول لمجلس إدارة الجمعية
وكانت الأعمال المطروحة على جدول أعمال الاجتماع كالتالي :

- (١) الاطلاع على سياسات وآليات الجمعية . (سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين - سياسة صرف المساعدات - سياسة تعارض المصالح - سياسة الابلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات -- سياسة خصوصية البيانات - سياسة الاحتفاظ بالوثائق واتلافها - سياسة جمع التبرعات - آلية إدارة المتطوعين - لائحة صلاحيات المجلس -سياسات واجراءات مكافحة تمويل الارهاب وغسيل الأموال - لائحة الصلاحيات المالية والإدارية - اختصاصات المشرف المالي - نظام الرقابة الداخلية -لائحة الموارد البشرية - لائحة حفظ الوثائق والمكاتب والسجلات الخاصة)
- (٢) مناقشة المخاطر المتأصلة والكامنة وتقييمها .
- (٣) مناقشة تعيين مراجع داخلي .

التوصيات المتفق عليها اثناء الاجتماع :

١ تم الاطلاع على سياسات الجمعية واعتمادها والعمل بموجبها ونشرها على الموقع الالكتروني .

٢ تم مناقشة المخاطر المتأصلة والكامنة ووضع توصيات بناء على نتائج التقييم .

٣ تم مناقشة تعيين عضو داخلي وتعيين العضو علي محمد حسين آل عبد القادر مراجع داخلي

لتحديث اللوائح والسياسات

الاسم	التوقيع	الاسم	التوقيع
ثابت سعيد عبدالله آل حادر		صالح سعيد معيض آل سريع	
علي محمد حسين آل عبد القادر		علي محمد معدي آل عمران	
عوض عبدالله مسفر المنكاع		حسن علي يحي السريعي	
مسفر علي يحي السريعي		رئيس مجلس إدارة الجمعية علي بن محمد بن عبد الله دلهام	
محمد عبد الله هادي آل سفران			